

كشف الرموز

[290] [(السادسة) تتكرر الكفارة مع تغاير الايام. وهل تتكرر بتكرير الوطئ في

اليوم الواحد؟ قيل: نعم، والاشبه انها لا تتكرر. ويعزر من افطر لا مستحلاً، مرة وثانياً (ثانية خ) فان عاد ثالثة قتل. (السابعة) من وطأ زوجته مكرها لها لزمه كفارتان، ويعزر دونها. ولو طاوعته كان على كل منهما كفارة ويعزران. (الثالث) من يصح منه، ويعتبر في الرجل العقل والاسلام. وكذا في المرأة مع اعتبار الخلو من الحيض والنفاس، فلا يصح من الكافر وان وجب عليه، ولا من المجنون. [فيمن (من خ) نظر إلى امرأة، فأمنى. البحث في الحقنة قد تقدم، أما الامناء بالنظر، فاختلف فيه الشيوخ، فذهب الشيخ في المبسوط والمفيد، إلى أن عليه القضاء وتبعه سائر، وقال في النهاية: لا شئ عليه، وعليه أتباعه، وهو أشبه. وحكم السماع (الاستمتاع خ) حكم النظر في الامناء، والبحث واحد. فاما لو كان الامناء بالملاعبة، أو الملامسة أو القبله، فحكمه حكم الجماع، يدل على ذلك ما رواه صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يعبث بأهله، في شهر رمضان، حتى يمضي، قال: عليه من الكفارة مثل ما على الذي يجامع (1). " قال دام ظله " : تتكرر الكفارة مع تغاير الايام، وهل تتكرر بتكرير الوطئ في اليوم واحد؟ قيل: نعم، والاشبه أنها لا تتكرر. _____ (1) الوسائل باب 4 حديث 1 من أبواب ما يمسك عنه الصائم. _____